

حول الوحدة والتقريب

بتغير عنصري الزمان والمكان، فهل يمكن تصور هذا التغير بحيث يترك أثره على تغيّر الحكم؟ الملاحظ ان هناك اتجاهين خطيرين متطرفين ازاء هذا الموضوع، فالاتجاه الاول يرفض أي دخل لهذا العنصر في الموضوعات ويجمد عليها، بل وينكر التغير في الزمان نفسه فيفترض بقاء الظروف الزمانية على ما هي عليه، والشروط الاجتماعية على ما هي عليه من بساطة رغم كل هذا التعقيد الاجتماعي الملحوظ. وهناك اتجاه آخر ينفّث الى حد الميوعة فيفترض لهذا العامل دخلا دائماّ مما يؤدّي في نهاية الامر الى فناء الشريعة وتبدل الاحكام وفق الالهواء، وهو اتجاه خطير بدوره. وما نراه من موقف صحيح، هو الرجوع الى دليل الحكم ولسانه لمعرفة التحديد الذي يقرره للموضوع، فان كان يطلق الامر دونما تحديد فليس لنا الخروج عن الدائرة التي يرسمها، وإن كان يسمح حسب الفهم العرفي بمستوى معين من التدخل للزمان، سرنا معه ولاحظنا هذه المرونة فلا نحمّل النص ما لا يتحمل من امتداد ولا نقعد عن ارتياد الآفاق التي يفتحها بحجة الاحتياط. هذا هو المنهج الذي نراه منسجما مع الحقيقة الشرعية المقررة ونرى العدول عنه خطيراّ جداّ. إن موضوع تحريم الربا وتحريم الخمر، والسماح بالزواج وإقامة المجتمع على أساس عائلي، من المواضيع التي لا تتدخل فيها التغيّرات الزمنية كما يبدو ذلك من أدلّتها. في حين لا نجد في مواضيع من قبيل الشورى وتنظيم النسل، والمباحات العامة ومناطق الفراغ المتروكة للحاكم الشرعي، لا نجد فيها تحديدات تمنع من تدخل عنصري الزمان والمكان في صياغة نوع الحكم فيها. أقول هذا، وارفض مطلقاّ أن ننسى وظيفة المجتهد في الوصول الى الحجّة الشرعية عن طريق القطع إمّا بالحكم أو بحجة الوسيلة الموصلة اليه.